

غريب الحديث لابن قتيبة

قول الشَّعْبِيِّ : " إِنَّ عُمَرَ بَعَثَ عَثْمَانَ بْنَ حُنْدَيْفٍ فَقَسَمَ عَلَى كُلِّ جَرِيْبٍ يَبْلُغُهُ الْمَاءَ عَمَلِهِ صَاحِبَهُ أَوْ لَمْ يَعْمَلْهُ دَرَاهِمًا وَمَخْتُومًا : وَأَمَّا مَا لَا يَبْلُغُهُ الْمَاءُ مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ فَلَا يُقَالُ لَهُ غَامِرٌ . وَإِنَّمَا جَعَلَ عَمْرُ بْنُ رَضِيٍّ اللَّيْثِيُّ عَنْهُ عَلَى مَا لَمْ يُزْرَعِ الْخَرَاجُ فِيمَا أَرَى لِئَلَّا يُقَصِّرَ النَّاسُ فِي الزَّرْعَةِ وَأَرَادَ عِمَارَةَ الْأَرْضِ . فَأَمَّا مَا تَرِكَ عَمَلَهُ بِعُذْرٍ بَيْنَ أَوْ مَا زُرِعَ فَلَمْ يَنْدَبْتُ فَإِنَّ صَاحِبَهُ كَانَ لَا يَلْزَمُ شَيْئًا .

وكان أبو حنيفة يقول : إذا كان للرجل أرض خراج فعطّلها فعليه خراجها وإن زرعها فأصاب زرعها آفة اضطلمته ° فلا خراج عليه . وقال أبو محمد في حديث عمر رضي الله عنه إنّه قال : اللّٰبِئِنُّ لَا يَمُوتُ . يرويه يحيى بن اليمان عن محمد بن عجلان عن أبي إسحق عن فرطاة . وبلغندي عن بعض الفقهاء انه كان يذوّب في تأويله إلى إنّ